



قرار وزير العدل

رقم (544) لسنة 2013 ميلادية
بشأن إنشاء فرع لإدارة قضايا الحكومة

وزير العدل

- بعد الإطلاع على الإعمال الدستورية وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (6) لسنة 2006م بشأن نظام القضاء وتعديلاته.
- وعلى القانون رقم (87) لسنة 1971م بشأن إدارة القضايا.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (9) لسنة 2012م بشأن تعيين رئيس الوزراء وتكليفه بتشكيل الحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (10) لسنة 2012م في شأن منح الثقة للحكومة المؤقتة.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (50) لسنة 2012م بإعتماد الهيكل التنظيمي وإختصاصات وزارة العدل وتنظيم جهازها الإداري.
- وعلى قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للعدل سابقاً رقم (107) لسنة 2008م بشأن اللائحة الداخلية لإدارة القضايا.
- وعلى كتاب السيد / رئيس إدارة قضايا الدولة رقم 1305 المؤرخ في 2013.3.17م.
- وعلى كتاب السيد / مدير المكتب القانوني رقم 789 المؤرخ في 2013.4.7م.
- وعلى كتاب السيد / مدير مكتب الوزير رقم 1533 المؤرخ في 2013.4.14م.

قرر

مادة (1)

ينشأ فرع لإدارة قضايا الحكومة بنطاق إختصاص محكمة زليتن الابتدائية يكون مقره مدينة زليتن يسمى فرع إدارة القضايا زليتن ويمارس إختصاصاته بدائرة إختصاص محكمة زليتن الابتدائية .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.


صلاح بشير المرغبي
وزير العدل



5 13
2013 ميلادية

